رابط المادة على منصة باحث

شرح صحيح مسلم)مستمر(

الدرس 71 | شرح صحيح مسلم | كتاب الحج | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وبارك على نبينا محمد عليه وعلى اله افضل صلاة واتم تسليما اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين بواب الامام النوياني رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب ما قال باب ما يلزم من احرام - 00:00:00
ثم قدم مكة من الطواف والسعي. حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا عن عن اسماعيل ابن ابي خالد عن وابرة كنت جالسا عند ابن عمر فجاء رجل فجاءه رجل فقال ايصلح لي ان اطوف بالبيت قبل ان اتي الموقف؟ فقال نعم فقال - 00:00:20
ان ابن عباس يقول لا تطب بالبيت حتى تأتي الموقف. فقال ابن عمر فقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت قبل ان يأتي الموقف بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حق ان تأخذ او بقول ابن عباس ان كنت صادقا وحدثنا قتيبة - 00:00:40
سعيد حدثنا جرير عن بيان عبرة قال سأل رجل عن عمر رضي الله عنهما اطوف ببيت وقد ارى احرمت بالحج قال وما يمنعك؟ قال قال اني رأيت ابن فلان يكرهه وانت احب الينا منه. رأيناه قد فتنته الدنيا فقال واينا او ايكم - 00:01:00
الدنيا ثم قال رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم احرى بالحج وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة فسنة الله وسنة سنة رسوله صلى الله عليه وسلم احق ان تتبع احق ان تتبع احق ان تتبع من سنة فلان كنت - 00:01:20
صادقة. حدثني زهير ابن حرب حدثنا اسمه. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار. قال سألنا ابن عمر عن رجل قدم بعمرة فطاف بالبيت ولم بين الصفا والمروة ايأتي ايأتي امرأته؟ فقال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وطاب بالبيت سبع مصلى خلف المقام ركعتين - 00:01:40
بين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله صلى الله عليه وسلم اسوة حسنة حدثنا يحيى ابو الربيع الزهراني حدثنا عن حماد بن اخبرنا محمد ابن بكر اخبرنا من جريج جميعا عن امر ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو - 00:02:00
ابن عيينة باب ما يلزم من طاب بالبيت وسعى من البقاء على الاحرام وترك التحلل. حددني هارون ابن سعيد حدثنا ابن ابي اخبار ونعم وهو ابن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن ان رجلا من اهل العراق قال له سلني عروة سلي عروة ابن الزبير عن رجل يهل بالحج فاذا طاب - 00:02:20
ايحل ام لا؟ فان قال لك لا يحل فقل له ان رجلا يقول ذلك. قال فسألته فقال لا يحل من اهل من اهل بالحج قلت فان رجلا كان يقول ذلك قال بئس ما قال فتصداني الرجل فسألني فحدثته فقال فقل له - 00:02:40
فان رجلا كان يخبر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك وما شأن اسماء والزبير فعلى ذلك قال فجئت فذكرت له ذلك فقال من هذا؟ فقلت لا ادري قال فما باله لا يأتيني بنفسي يسألني؟ اظنه عظ عراقيا - 00:03:00
قلت لا ادري. قال فانه قد كذب قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة رضي الله عنها ان اول شيء بدا به حين انه توضأ ثم طاب بالبيت ثم حج وابو ثم حج ابو بكر. فكان اول اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم - 00:03:20
كن غيره ثم عمر مثل ذلك ثم حج عثمان فرأيته اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره ثم معاوية عبدالله ابن عمر ثم حججت مع ابي الزبير وابن العوام فكان اول شيء بدا به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك -

00:03:40

ذلك ثم لم يكن غيره ثم اخر من من رأيته فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها بعمرة وهذا ابن عمر عندهم افلا يسألونه ولا احد ممن مضى مما كانوا يبدأون بشيء حين يضعون اقدامه اولا من الطواف بالبيت. ثم لا يحلون وقد رأيتهم - 00:04:00

وخالتي حين تقدمان. لا تبدأان بشيء اول من البيت تطوفان به ثم لا تحلان. وقد اخبرتني امي اقبلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة قط. فلما مسحوا الركن حلوا وقد كذب فيما ذكر - 00:04:20

لذلك حددنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا اخبرنا محمد ابن بكر اخبرنا جريج وحدثنا روح ابن عبادة حدثنا ابن جريج ان احدثني منصور ابن عبد الرحمن عن امي صفية بنت شيبة. عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها قالت خرجنا محرمين. فقال رسول الله - 00:04:40

صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي فليقم على احرامه ومن لم يكن معه هدي فليحلف فلم يكن معي هدي فحللت وكان مع الزبير هدي الم يحل فلم يحل قالت فلبست ثيابي ثم خرجت فجلست الى الزبير فقال قومي عني فقلت اتخشان اثب عليك وحدث - 00:05:00

ابن عباس ابن عبد العظيم العنبري حدثنا ابو هشام وغيرة ابناء سنوات المخزومي حدثنا وهيب حدثنا منصور بن عبد الرحمن عن امه عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها - 00:05:20

قالت قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج ثم ذكر بمثل حديث ابن جريج خير انه قال فقال استرخي عني استرخي عني استرخي عني فقلت اتخشى ان اذهب عليك. ترخي؟ تقولي استأخري. استرخي احسنت. استأخري - 00:05:30

ولا استرخي؟ استرخي احسن لك. استرخي؟ نعم. عندك استرخي؟ عجيب والله. لعلها استأخري وخري. بعدها قال تاخري عندي انا اشوف استرخي ها؟ استرخي كمل اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنها حدثه انه كان يسمع اسماء كلما مرت بالحجول تقول صلى الله تقول صلى الله على رسوله - 00:05:50

وسلم لقد نزلنا معه ها هنا ونحن يومئذ خفاف الحقائب قليل ظهرنا قليل ازواجنا قليلتنا ازوادنا فاعتمرت فاعتمرت انا واختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهلنا من - 00:06:30

بالحج. قال هارون في روايته ان مولى اسماء ولم يسمي عبد الله باب في متعة باب في متعة الحج. حدثنا محمد ابن حاتم حدثنا روح ابن عبادة حدثنا شعبان مسلم قري قال سألت ابن عباس عن متعة الحج فرخص بها وكان ابن الزبير ينهانا - 00:06:50

فقال هذه ام ابن الزبير تحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص فيها فادخلوا عليها فاسألوها فقال فدخلنا عليها امرأة ضخمة عمياء فقالت لقد فقالت قد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها وحدثنا ابن مثنى حدثنا - 00:07:10

عبدالرحمن هذا حدثنا ابن بشار حدثنا محمد يعني ابن جعفر جميعا عن شعبة بهذا الاسناد فاما عبدالرحمن ففي حديثه المتعة ولم يقل متعة الحج واما ابن جعفر فقال قال جعبة قال مسلم لا ادري. قال مسلم لا ادري متعة الحج او متعة النساء. حدثنا عبيد الله ابن معاذ - 00:07:30

هددنا بهددنا شعباء. حددنا مسلم القري قد سمع ابن عباس رضي الله عنهما يقول اهل النبي صلى الله عليه وسلم بعمرة؟ وهل الاصحابه بحج فلم يحل النبي صلى الله عليه وسلم ولا من ساق الهدي من اصحابه وحل بقيمة وحل بقية - 00:07:50

فكان طلحة بن عبيد الله فيمن ساق الهدي فلم يحل. وحدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد علي بن جعفر. حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال وكان ممن لم يكن معه نادي طلحة بن عبيد الله ورجل اخر فاحل الحمد لله والصلاة والسلام - 00:08:10

على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال النووي رحمه الله تعالى باب ما يلزم من اخ من احرى بالحج ثم قضي مكة من الخطوات والسعيد اي من احرم الحج اراد به من كان مفردا - 00:08:30

ثم قدم كماذا يلزمه من الطواف والسعي المفرد اذا لبى بالافراد وكان لبى بالحج وحده فان طواف البيت هو طواف القدوم وهو سنة ليس بواجب اتفاق اهل العلم وهل له ان يطوف طواف القدوم اذا كان مفردا او ينطلق مباشرا الى عرفة - 00:08:46

ذهب جماهير اهل العلم الى ان السنة لمن لبى مفردة ان انه يطوف طواف القدوم ويسعى سعي الحج ثم ينطلق الى عرفة. وذهب بعض اهل العلم الى انه مباشرة الى عرفة ولا يطوف طواف القدوم. فان طاف طواف القدوم فان السنة في حقه ان يتحلل التحلل الكامل - 00:09:06

ويكون متمتعا بعد ذلك. وهذا الذي امر به النبي صلى الله عليه وسلم لمن دب بالحج ثم طاف وسعى. امرهم ان يتحللوا التحلل الكامل وقد ذكرنا ان هذا هو السنة وهذا هو الصحيح ومع ذلك من طاف وسعى وبقي على احرام مفردا فله ذلك - 00:09:31

قال حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا عن وابن القاسم عن اسماع ابن ابي خالد عن وبرة قال كنت جالس عند ابن عمر كنت جالسا عند ابن عمر فجاءه رجل فقال ايصلح لي - 00:09:50

ان اطوف بالبيت قبل ان اتي الموقف؟ قال نعم. لان ابن عباس كان يمنع. ابن عباس ماذا يقول؟ من لبى بالحج فلا يأتي الموقف فلا يأتي المسجد الا بعد وقوف بعرفة ينبغي انه اذا اتى ابن عباس يذهب الى ان من طاف قبل عرفة وسعى انه يتحلل التحلل الكامل - 00:10:05

فقال نعم فقال فان ابن عباس يقول لا تطف بالبيت حتى تأتي الموقف فقال ابن عمر رضي الله تعالى عنه قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطال البيت قبل ان يأتي الموقف - 00:10:25

فبقول رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان تأخذ او بقول ابن عباس ان كنت صادقا ولا شك ان ابن عباس قوله صحيح وان ابن عمر ايضا قوله صحيح فابن عباس - 00:10:42

اراد ان من من لبى بالحج وطاف بالبيت انه يتحلل ويكون متمتعا واذا اردت ان تبقى على افرادك فلا تأتي البيت وانطلق الى عرفة وقف الموقف ثم طف واسعى طواف الحج وسعي الحج - 00:10:59

وتكن بذلك له في رداء لانه يرى ان من طاف بالبيت وسعى قبل وقوف عرفة انه يلزمه ان يتحلل ويكون ويكون متمتعا انه يكون متمتعا التحلل كامل. اما ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:11:14

فاخذ ايضا بفعل النبي صلى الله عليه وسلم الا ان ابن عمر غاب عنه ان الرسول صلى الله عليه وسلم كان في طوافه وسعي كان قارنا فكان جامعا بين العمرة والحج ولا يقاس القران على الافراد من جهة عمله فالقران يجمع بين العمرة والحج والافراد انما يتعلق بالحج - 00:11:30

وحدة فيجوز للقارن ان يطوف ويسعى قبل وقوف بعرفة بل هذا هو السنة ليطوف يسعى هذا هو السنة ان يطوف ويسعى قبل وقوف عرفة ويجوز للقارن ان يؤخر طوافه وسعيه بعد الوقوف - 00:11:50

بعرفة لا حرج في ذلك. فابن عمر رضي الله تعالى عنه رأى فعل النبي صلى الله عليه وسلم وابن عباس ايضا رأى فعل النبي صلى الله عليه وسلم من جهة قوله من طاف وسعت من طاف ولم يسق الهدي فليحل قالوا اي - 00:12:05

الحل قال الحل كله ثم قال وحدثنا وحدثنا قتيل بن سعيد حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن بيان عن وبرة قال سأل رجل ابن عمر اطوف البيت وقد احرمت بالحج فقال وما يمنعك؟ قال اني رأيت ابن فلان يكرهه - 00:12:20

وانت احب الينا منه رأيناه قد فتنته الدنيا رحم الله رضي الله عن ابن عباس واي دنيا فتنته رضي الله تعالى عنه فقال واينا او ايكم لم تفتنه الدنيا لكن مراده ان ابن عمر لم - 00:12:41

والتي حصلت بين معاوية علي ابن عمر كان من المعتزلين اعتزل الفتنة كلها ولم يقاتل لا مع علي ولا مع معاوية واما ابن عباس رضي الله تعالى عنه فكان يرى ان عليا احق بالخلافة وان آآ معاوية قد بغى على علي في هذه الفتنة فكان - 00:12:58

يقاتل ابن علي لاجل هذه لاجل الحق الذي يراه ابن علي وهو الحق ان رجال الحق وان قتال آآ معاوية له كان من البغي ابن عمر اجتهد وابن عباس اجتهد وكل مجتهد له - 00:13:19

اجره والنبي قال لعمار تقتلك الفئة الباغية والفئة الباغية التي قتلت عمار وهي في وهي فرقة معاوية رضي الله تعالى عنهم اجمعين ثم قال رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم احرى بالحج وطاف بالبيت وسعى بين سمرة فسنة الله - 00:13:38

وسنة رسوله احق ان تتبع من سنة فلان كنت صادقا. ولا شك ان قوله ان النبي احرم الحج ان هذا ليس فالنبي احرم بالحج والعمرة معا كما مر بنا سابقا عن انس انه كان يصرخ بهما جميعا. وايضا ما جاء في الصحيح ان جبريل امره ان يلبي بالعمرة والحج معا. فكان النبي - 00:13:58

صلى الله عليه وسلم قارنا ولم يلبي بالحج وحده الا ان ابن عمر اخذ من فعل النبي الذي ظاهره فعل المفرد وعلى كل حال يقول ابن عباس اصاب وابن عمر ايضا اصاب من جهة ان ابن عمر اصاب من جهة انه يجوز لمن اراد الحج وحده ان يطوف ويسعى قبل وقوف عرفة - 00:14:21

وابن وابن عباس اصاب ان السنة والافضل ان لا ان من طاف وسعى انه يتحلل التحلل الكامل يكون متمتعا قال بعد ذلك حدثني زهير بن حرب وحدث اسماء بن عيينة عن عمر ابن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل قدم بعمرة فطال البيت ولم يطف بين الصفا والمروة - 00:14:41

اياتي امرأته؟ فقال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال البيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وبين الصفا والمروة سبعا وقد كانكم في رسول الله اسوة حسنة. وهذا يدل على ان - 00:15:11

ان العمرة من اركانها السعي. والسعي اختلف العلماء فيه على ثلاث اقوال منهم من يراه ركنا من اركان الحج والعمرة ومنهم من يراه واجبا ومنهم من يراه سنة ولا شك ان الصحيح - 00:15:26

ان السعي ركن من اركان العمرة. واما الحج فهو واجب من واجباتها واجب من واجباتها فمن طاف بن طافى ولم يسعى ولم يسعى في عمرته لا يجوز ان يأتي امرأته حتى يتحلل التحلل الكامل - 00:15:39

بخلاف من طاف طواف الافاضة ورمى جمرة العقبة ولم يسعى سعي الحج يجوز له ان يأتي امرأته قبل ان يسعى قبل ان يسعى في حجه. اما في العمرة فلا يأتي اهله الا بعد ان ينهي عمرته كاملة - 00:15:57

فيطوف ويسعى ويتحلل التحلل الكامل. فاذا اتى امرأته بعد طواف وسعيه قبل قبل ان يتحلل ذبح شاة ذبح شاة وحلق وتمت عمرته. اما اذا اتاها قبل ان يطوف فعمرته فاسدة ويلزمه عمرة من جديد - 00:16:14

ثم قال حدثنا يحيى ابن يحيى وابو الربيع الزهراني عن حماد حاوح ابن عبد ابن حميد اخبار محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج عن جميعا عمرو ابن عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو ابن عيينة. ثم قال بعض من يلزم - 00:16:33

باب ما يلزم من طالبته وسعى من البقايا الاحرام وترك التحلل من طلب البيت وسعى الى بقاء الاحرام وترك التحلل. هذه المسألة تتعلق مسألة من طاف وسعى. الطائف ساعي بالبيت - 00:16:49

له ثلاث احوال اما ان يكون قارنا واما ان يكون متمتعا واما ان يكون مفردا اما المتمتع فيجب عليه ان يتحلل التحلل الكامل واما القارئ المفد فلا يجوز له ان يتحلل ابدا حتى يرمي جمرة العقبة - 00:17:04

ذكر هنا ما وقع بين ابن الزبير وبين هذا الرجل عراقي وهي قصة فيها شيء من المناظرة والمجادلة فذكر قال حدثنا هارون بن سعيد الايلي بن وهب اخبرنا عنه عمرو بن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن ان رجلا من اهل العراق - 00:17:24

هنا رجلا من اهل العراق. واذا قال عروة اظنه عراقي فهم من كثرة مجادلته ولو انه عراقي. وكان هذا من شبه العراق عندهم اصحاب جدل واصحاب اه نزاع فقال له سلي عروة ابن الزبير عن رجل يهل بالحج - 00:17:45

فاذا طعت البيت ايحل ام لا لماذا قلنا ان المفرد اذا طاف بالبيت وقد نوى الحج وحده شو الافضل والسنة انه يتحلل التحلل الكامل ويكون بذلك متمتعا. عروة على مذهب من؟ على مذهب من يرى عدم جواز الفسخ - 00:18:06

هو مذهب عمر وعثمان ومعاوية وكذلك از يفتي بذلك ويرى ابن عمر ايضا يفتي بذلك فقال فاذا طابت قال فان قال كلا لا يحل فقل له ان رجلا يقول ذلك. من الرجل اللي يقصده - 00:18:27

ابن عباس الذي يقصد ذاك الرجل هو ابن عباس لان ابن عباس كان يوجب من طاف وسعى ان يتحل التحلل الكامل. قال فسألته فقال لا يحل من اهل بالحج الا بالحج - 00:18:45

قلت فان رجل يقول كان يقول ذلك قال بئس ما قال فتصداني من اللي تصداه؟ السائل العراقي لما رجعت واخبرته تصدى لي اي تعرظ لي فقال لي فسألني فحدث فقال فقل له فان رجلا كان يخبر ان رسول الله - 00:18:57

وسلم قد فعل ذلك وقوله قد فعلك الرسول ما فعل ذلك ماذا فعل؟ الرسول مضى في نسكه لكنه فعل ذلك من جهة امره عندما امر الناس ان يحلوه قد فازك وما شأن اسماء والزبير - 00:19:15

وما شأن اسماء؟ وما شأن اسماء والزبير؟ فعلى ذلك. قال فجئت فذكرت له ذلك. وما شأن الاسماء؟ والزبير فعلى ذلك؟ قال فجئت فذكرت قال من هذا؟ فقلت لا ادري. قال فما باله لا يأتيني بنفسي؟ يسألني اظنه عراقيا. قلت لا ادري - 00:19:32

قال فانه قد كذب قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة ان اول شيء بدا به حين قدم مكة انه توضأ هذا فائدة انه توضأ وثبت انه ايضا اغتسل اذا وقع الغسل فيه بطوى وتوضأ - 00:19:52

قبل دخول البيت وهذا يدل على سنية وهذا محل اجماع على سنة الوضوء قبل الطواف. وجمهور اهلهم يرون اي شيء ان الطرف شرط من شروط صحة الطواف وهناك من يرى ان ان الوضوء ليس بشرط ولكنه مستحب والقول الاقرب انه ليس بشرط وليس بواجب لكنه هو السنة - 00:20:11

كما ذكرنا قال فتوضأ هذا نص صريح صحيح انه توضأ قبل طواف وقال خذوا عني مناسككم لكن لو كان واجبا ماذا ماذا فعل لامر الناس بالوضوء لامر الناس ولكن لو لم ينقل لم ينقل لنا انه امر مئة الف حج ومعه بالوضوء - 00:20:31

ثم قال اه بدا مكة ثم انه توضأ ثم طابيت ثم حج ابو بكر فكان وشي بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره ثم عمر مثل هنا قال ثم لم يكن غيره عندك التأصيل غيره - 00:20:53

في قال القاضي رضي الله عنه ان قوله غير ادنى تصحيف. وان الصواب في هذا قوله ثم لم يكن عمره عندك كذا من ليس كما قال بل هو صحيح في الرواية - 00:21:10

وصحيح ان قوله غيره يتناول العمر وغيره. اي نعم. هو يقول القاضي عياض ان المراد بغيره هنا العمرة. لكن هو يزعم ان ذاك تصحيح لكن بيع الروايات التي نقلت لنا في النهاية يأتي بلفظ - 00:21:33

غيره وكلمة غيره اوسع من كلمة عمرة ثم لم يكن غيرها اي لم يكن غير الحج ويدخل في قوله غيره يدخل في ذلك العمرة يدخل في ذلك العمرة فيكون الماء ثم لم يكن غيره ثم لم يكن عمرة ولا غيرها - 00:21:48

قال بعد ذلك ثم عمر ثم لك حج عثمان ثم ذكر اه معاوية وعبد الله بن عمر ثم حججت مع ابي العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره ثم رأيت المهاج والانصار يفعلون ذلك وهذا كله - 00:22:04

على اي شيء على جواز لمن لبى بالحج وحده ان يطوف ويسعى ويمضي في حج ولا يتحلل. هذا يدل على الجواز. لكن لا يدل على السنة. السنة هو فعل ما قاله - 00:22:19

ابن عباس رضي الله تعالى عنه لكن لو مضى في حجه وهو مفرد وبقي على احرابه نقول الامر في ذلك جائز وقد نقى ابن الزبير وابن زبير عن ان فعلا انه فعل ذلك - 00:22:31

اكابر اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ثم حججت مع ابي الزبير ابن العوام فكان وش بدأ به الطالبي ثم لم يكن غيره ثم رأيت الانصاري يفعل ذلك ثم لم يكن غيره - 00:22:46

ثم اخ من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها بعمرة اي مضى مفردا او قارن وهذا ابن عنده بلى يسألونه ولكن ويرى ان من لبى الحج انه يمضي ولا يتحلل مر بنا قبل قليل - 00:22:59

فهذا مذهبه وهو مذهب جمهور الصحابة الجواز وذاك وهذا هو الصحيح انه يجوز لكن مع الجواز نقول السنة التحلل وجعلها عمرة وقد رأيت امي وخالتي حين تقدمان لا تبدأان بشيء - 00:23:15

اول من اول من البيت تطوفان به ثم لا تحلان وقد اخبرتني امي انها اقبلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة قط بعمرة قط فلما مسحوا الركن حلوا وقد كذب فيما ذكر من ذلك. لا شك ان قوله - 00:23:33

واخبرتني امي انها اقبلت هي واختها والزبير وفلان وفلان بعمرة قط فلما مسحوا الركن آآ حلوا هذه هذه المقولة اولا عائشة بالاجماع بالاجماع رضي الله تعالى عنها انها لم تطف بالبيت. لماذا - 00:23:52

كلها كانت حائض فكان المعنى بهذا العموم باستثناء عائشة فطافت اسماء وطاف الزبير واسماء والزبير لم يكن لم يكن معهما الهدي فلما طافا وسعيا امرهم النبي صلى الله عليه وسلم باي شيء ان يحلوا ان يحلوا. فذكر عائشة هنا نقول هو من باب ليس هو ليس - 00:24:10

طب بصحيح فعائشة كانت حائض ولم تطف وتسعى بحيضها. ايضا قوله فلما مسحوا البيت حلوا هذا من الاختصار. والا بالاجماع ان من مسح الركن لا يحل حتى بالصفا والمروة فيكون من باب الاقتصاد انه لما مسحوا الركن اي لما اتموا عمرتهم والا الاجماع منعقد - 00:24:31

من عقد على ان من طاف ولم يسعى انه لا يتحلل من عمرته حتى يأتي بالطوم السعي لكن يبقى في مسألة حكم السعي هل هو واجب؟ هل هو ركن؟ هل هو سنة؟ فعلى هذا القول الصحيح انه في العمرة ركن من اركانها يلزمه ان يأتي به. والقول الثاني وهو قول ايضا - 00:24:57

فهو جاهته ان ان السعي واجب وليس قول انه سنة فهذا قول ضعيف في هذا الاشكال وهو ان ابن الزبير هنا عروة يعني كأنه ينكر التحلل ثم ينقل عن عائشة عن امه اسماء والزبير انهما تحللا - 00:25:17

انهما تحللا لكن يبقى ان الزبير وعائشة لما ان الزبيرة واسماء لما تحلل لم يريدا الحج على قول فتح لنا كانوا متمتعين لكن الصحي كما قالت عائشة خرجنا لا نريد الا الا الحج - 00:25:36

فاما يعني هنا في اشكال كيف يحتج بهؤلاء ثم يحتج بقصة اسماء والزبير انهما حلا ولم يمضيا في نسكهما فهذا يكون فيه شيء من نوع من أنواع التنقض وفي عندك كلام للمازلي غير النووي ما عنده شيء ما ذكر شيء في هذه المسألة شفاح - 00:25:53

لان هذا محل اشكال. في البخاري ايضا موجود فتح الباري. آآ رقم الف وست مئة واربعتاش. رقم ست مئة واربعطعش تجد له شرح الظاهر عند الفتح. على كلها ايوة ما في اشكال ذي امر سهل. لا الاشكال والاشكال ها؟ هنا في - 00:26:15

وقتها هي عائشة واستشكل من واستشكل من حيث ان عائشة في تلك الحجة لم تطوف لاجل حيضها واجيب الحمل على انه اراد حجة الذكرى غير حجة الوداع. فقد كانت عائشة في باب النبي صلى الله عليه وسلم تحج كبيرة. قال فلما فلما - 00:26:45

اي صاروا حلالا وقد ما في اه ما فيه من اشكال وجوارح كأن المراد اما ان تكون حجة اخرى انها حجة اخرى انهم فحجوا وحل ودهم حجوا معتمرين او عمرة لم يريدوا الحج. على كل حال ان كان يريد بهذا ان اسماء وعائشة - 00:27:05

والزبير حجوا بعد النبي صلى الله عليه وسلم فلما طافوا وسعوا حلوا هذا لا اشكال يجوز اذا من اراد العمرة من لبى بالحج متمتعا جاز له التحلل وانما الذي يشدد عليه هنا من يلبي من يلبي بالحج ثم يفسخه للعمرة هل له ذلك او لا؟ الصحيح كما ذكرنا - 00:27:37

سابقا انه يجوز ذلك ولا اشكال فيه ناظر الباب وين الباب شو يقول ثم قال بعد ذلك ابن حدثنا اسحاق ابراهيم اخبار محمد بكر اخبرني من جريد وحدثني ايجاد الحرب حتى يروح ابن عبادة احدى ابن جاد ابن منصور ابن عبد الرحمن عن امه صفية بنت شيبة عن اسماء. قالت خرجنا محرمين مع محرمين. فقال - 00:27:59

لمن كان معه هدي فليقم على احرامه. من لم يكن معه هدي فليحلل فلم يكن معي هدي فحللت وكان مع الزبير هدي فلم يحلل قالت فلبست ثيابي ثم خرجت فجلست فقال قومي عني - 00:28:24

فقلت اتخشى ان اثب عليك رضي الله تعالى عنه؟ فهذا يدل على ان اسماء كانت ممن تحلل والزبير كان ممن مضى على احرامه لكونه كان يسوق الهدي فهذا يرد على قول العروة لان امه اذا كان ابن عباس احتج على عروة ابن عباس بقص قل سل يعرب امك سل يا عرية - 00:28:38

احلت او لا واضح؟ مر بنا صح؟ انه قال سل يا عرية امك احلت او يعني سألت عن ذلك فاسماء لبة الحج ومع ذلك تحللت بامر النبي صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر ايضا انها قالت مهلين بالحج. هذا نص صريح صحيح قالت مهلين - 00:29:01

بالحج ثم لك مثل حديث ابن جريج اذا هذا نص ان اهلت بالحج ومع ذلك امرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تحل. ثم روى ايضا من طريق ابن وهب الاسود ابو - 00:29:23

يتيم عروة ان عبد الله مولى اسماء حدثها حدثه انه كان يسمع اسماء كل مرت بالحجون تقول صلى الله على رسوله وسلم لقد نزلنا معها هنا ونحن يومئذ خفاف الحقائب قليل ظهرنا قليلة ازواجنا فاعتبرت انا واختي عائشة والزبير - 00:29:35

وفلان وفلان فلما مسحنا البيت احللنا ثم اهللنا من العشي. هذه على تصحيح الرؤية هل سنقول؟ حجة اخرى. لان بالاتفاق في امر النبي صلى الله عليه وسلم لم تكن عائشة لم تكن - 00:29:55

كانت حائض فاعتبرت انا واختي عائشة والزبير وفلان وفلان فلما مسى البيت حللنا ثم اهللنا من العشي بالحج هذي حجة اخرى او يكون المعنى ان هذا فعل آآ اكثرهم قال باب متعة الحج - 00:30:11

هذا الحين ذكرناه قررت انت. اي نعم قال رواح ابن عبادة شعب عن مسلم القرني قال سألت ابن عباس عن متعة الحج فرخص فيها وكان ابن الزبير ينهى عنها فقال هذه ام ابن الزبير تحدث صلى الله عليه وسلم رخص فيها فادخلوا عليها فاسألوها - 00:30:28

قال فدخلنا عليها فاذا امرأة ضخمة عمياء فقالت قد رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم بها ثم روى ايضا من طريق يعني هذا من يدعى المتعة بمعنى ايش؟ ينهى عن الاعتمار في اشهر الحج. وكان وكان هذا النهي عن من - 00:30:47

ساعد عمر وجاء عن وجاء عن عثمان وجاء ايضا عن معاوية وجاء ايضا عن ابن الزبير وذلك مما ان لا يهجر البيت ان لا يهجر البيت وان يكون يأتيه العمار ويأتيه الحجاج. فلو جمعوا بين العمرة والحج في سفرة واحدة هجر البيت واصبح - 00:31:02

قليل من يأتيه فكان من يمنع من المتعة لاجل هذا المقصد وليس على التحريم انما هو من باب على الافضل مبكر يرى التفضيل فقط لكن المنع ما جاء المنع. قال قال بعد ذلك آآ - 00:31:18

المسلح عبد الرحمن المهدي محدثه بشار حدث محمد المجافن يعني شعبة بهذا الاسناد في حديث المتعة ولم يقل متعة الحج واما ابن جعفر قال قال شعبة قالوا متعة الحج او متعة النساء - 00:31:39

وهذا الصحيح ان متعة مراد ومتعة الحج وليس متعة النساء لان اسماء فعلتها ومرادها بذلك اه متعة الحج ثم روى شوي عن مسلم القرني انه سمع ابن عباس يقول اه بعمرة وهل لاصحابي حج؟ فلم يحل للنبي صلى الله عليه وسلم ولا من ساق الهدي من اصحابه وحل باقيتهم فكان طلحة - 00:31:52

لمن ساق الهدي فلم يحل. ثم رواه ايضا بهذا المعنى. على كل حال متعة الحج جائزة. وقد دلت النصوص الكثيرة على جوازها. وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه - 00:32:14

في ذلك واخبر ابن عباس انها السنة ولا شك انها من افضل الانساك نسك التمتع وهو ان يلبي بالعمرة وحدها ثم يلبي بالحج من عشية اليوم الثامن من التروية من ظهر يوم - 00:32:28

من ظهر اليوم الثامن هذا هو هذا هو التمتع واما من نهى عنها كما ذكرنا سابقا كما جاء عن عمر وعثمان ومعاوية وابن الزبير فمرادهم هو هو تبع ابن الزبير - 00:32:44

يتبع في ذلك عمر وعثمان. وكذلك يتبع في ذلك عثمان رضي الله اجمعين. انما مرادهم ان لا يهجر البيت وان لا يخلو البيت من المعتمرين في غير اشهر الحج آآ وهي جائزة بالاتفاق جائزة بالاتفاق. نعم. وجد شي؟ موقع فلما - 00:32:55

يقول انه قال محمول على ان البراد لما استلم الحجر الاسود طافوا وسعوا ما في اشكال لكن غيره بان قصدي يعني كيف يحتجم الزبير بقصة اسماء ثم يمنع من التمتع يعني هو الان يقول من طاف وسعى - 00:33:20

لبى بالحج من لبى بالحج وطاف وسعي يمضي في حجه ما ما ينقض ثم ينقل عن امه انها حلت واضح الاشكال فكيف اتفضل. لا ليش يا عائشة؟ جعل اثنان وعن عمر قبل اول شي عمر ثم عثمان وبعد ذلك معاوية ثم ابن الزبير - 00:33:40

هؤلاء الاربعة - 00:34:09